



# الخمسون الغراء في الأحاديث المتعلقة بفقه النساء



جمع و تبويب

الدكتور اسماعيل عبد عباس

المدرس في كلية الإمام الأعظم رحمه الله الجامعة

## الاهداء

- ❖ إلى إمام العلماء ومنقذ البشرية جماعة سيدني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه حملة الرایة الغراء.
  - ❖ إلى كل من غرس في نفسي حب العلم والصدق والأمانة مشائخني وأساتذتي وأخص منهم شيخنا المغفور له بإذن الله تعالى الدكتور مكي الكبيسي رحمة الله تعالى عرفاناً لهم ووفاء.
  - ❖ إلى السابقين واللاحقين من طلبة العلم والعلماء.
- إليهم جميعاً أهدي ثمرة هذا الجهد راجياً من الله عز وجل القبول ومن القارئ الدعاء.

## المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق، والصلة والسلام على من أمرنا بالسير على طريقه بصدق، وعلى آله وأصحابه ذوي السبق ومن سار على نهجه بإخلاص وعشق واقتفي أثره بتوسط ورفق.

أما بعد:

فما لا ريب فيه أن السنة النبوية خاطبت الرجال والنساء على السواء وعاملتهم بطريقة شبه متساوية في كثير من الأحكام؛ لكن لما كانت المرأة بطبيعتها ضعيفة عفيفة لها رغباتها واحتياجاتها عالجت السنة النبوية ذلك وبينت للمرأة أحكاماً أخرى خاصة بها لا يشاركها الرجال فيها من ذلك:

لما كانت المرأة ضعيفة تجدها الصلاة اثناء الحيض والنفاس اسقطت السنة النبوية عن المرأة الصلاة اثناء الحيض والنفاس ولم تطالبها بالقضاء رحمة بها لما تعانيه من اثار الحيض والنفاس مع ان الصلاة لا تسقط عن الرجال باي حال.

ولما كانت المرأة بفطرتها مجبرة على الاهتمام بالزينة والتحلي بما يحملها ضبطت السنة النبوية هذه الزينة فأباحت للمرأة لبس الحرير والذهب كل ذلك تحقيقاً لأنوثتها واستجابة لرغباتها الفطرية مع ان لبس الحرير والذهب للرجال حرام.

ولما كانت المرأة بطبيعتها تميل الى العفة والحفظ على بدنها طالبت السنة النبوية المرأة المسلمة بإطالة ثوبها وارخائه شبراً، أما الرجال فالسنة في حقهم تقصير الثياب.



وكذلك راعت السنة حياء المرأة وحافظت عليها فحرّمت الخلوة والسفر من دون محرم، وغير ذلك من الاحكام النبوية التي ضبطت سلوكيات المرأة وتعاملاتها، مما سنستعرضه في هذه الاحاديث القصيرة في كلماتها العظيمة في توجيهاتها واحكامها.

هذا، وقد أعانني الله عز وجل على جمع وتبوييب وترتيب أحاديث النبي ﷺ فيما يتعلق بالمرأة المسلمة من أحكام وآداب، لتكون هذه الاحاديث منارة تهدي إليها المرأة المسلمة لتعرف احكام الشرع لتحقق العبادة لله تعالى والاتباع لرسوله ﷺ؛ لذا فقد جمعتُ (الخمسون الغراء في الاحاديث المتعلقة بفقه النساء)، من الصحيحين- صحيح الامام البخاري وصحيح الامام مسلم رحمهما الله تعالى- ومن كتاب المائة النسوية من الاحاديث النبوية، وكتاب الأربعون النسائية وغيرها من الكتب التي ركزت على فقه المرأة المسلمة، فهذا الجزء الاول وان شاء الله الحقه بخمسين لتكتمل المائة من الاحاديث المتعلقة بفقه المرأة المسلمة.

فبدأتُ الاحاديث بما افتتح به الإمام البخاري رحمه الله تعالى صححه- حديث النية- راجياً من المولى عز وجل إخلاص العمل وقبوله وأن يتقدّم به موازيئي وموازين شيوخنا ومعلمينا وأخص منهم شيخنا الراحل مكي الكبيسي رحمه الله تعالى.



## فضل النية

١. عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (ص) قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: «إنما الأعمال بالنیات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(١)</sup>.

### باب أخلاق المرأة والأحكام المتعلقة ببعض سلوكياتها

#### فضل المرأة

٢. عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله (ص) قال: «الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»<sup>(٢)</sup>.

#### حريم النظر إلى العورات

٣. عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (ص) قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة ولا يُفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ولا تُفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد»<sup>(٣)</sup>.

#### لا تصف المرأة امرأة لزوجها

٤. عن عبد الله بن مسعود (ص) قال: قال النبي (ص): «لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ فَتَتَعَطَّهَا لِزَوْجِهَا كَانَهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.

## حرمة هجر الزوجة لفراش زوجها

٥. عن أبي هريرة (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ): «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبىت فبات غضباناً عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»<sup>(١)</sup>.
٦. عن أبي هريرة (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ): «والذى نفسى بيده ما من رجل يدعuo امرأته إلى فراشها فتابى عليه إلا كان الذى في السماء ساخطاً عليها حتى يرضي عنها»<sup>(٢)</sup>.

## حرمة الخلوة بالمرأة والسفر من دون محرم

٧. عن ابن عباس (رض) عن النبي (ﷺ) قال: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فقام رجل فقال يا رسول الله امرأتي خرجت حاجة واكتبت في غزوة كذا وكذا قال: «ارجع فحج مع امرأتك»<sup>(٣)</sup>.
٨. عن أبي سعيد الخدري (رض) قال: قال رسول الله (ﷺ): «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»<sup>(٤)</sup>.

## يحرم على الزوجة ان تطلب طلاق صرتها

٩. عن أبي هريرة (ﷺ) عن النبي (ﷺ) قال: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَقْرِغَ صَحْفَتَهَا فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِرَ لَهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) منافق عليه.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه البخاري.

حریم النياحة على الميت وجواز البكاء من دونها

١٠. عن أم عطية رضي الله عنها قالت: أخذ علينا (ﷺ) عند البيعة «أن

لَا ننوح فما وفت مِنَ امرأة غير خمس نسوة أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ وامرأتين أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ وامرأة أخرى»<sup>(١)</sup>.

١١. عن عبيد الله بن عمير (ﷺ) قال قالت أم سلمة : لَمَّا ماتَ أَبُو سَلَمَةَ

قُلْتُ غَرِيبٌ وَفِي أَرْضٍ غُرْبَةً لَأَبْكِينَهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مِنْ الصَّعِيدِ تُرِيدُ أَنْ تُسْعَدَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلَي الشَّيْطَانَ بَيْتَنَا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟» مَرَّتَيْنِ فَكَفَفَتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِ<sup>(٢)</sup>.

١٢. عن أبي مالك الأشعري (ﷺ) أن النبي (ﷺ) قال: «أربع في أمتي من

أمر الجاهليّة لا يتزكّونهنّ: الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب، والإستسقاء بالنجوم والنياحة» و قال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جراب»<sup>(٣)</sup>.

١٣. عن المغيرة بن شعبة (ﷺ) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «من

نيح عليه يعذب بما نيح عليه»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) منافق عليه.

(٤) منافق عليه.



### حريم الحلق والشق عند المصيبة

**١٤. عن أبي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِي (ﷺ) قَالَ:** وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا شَدِيدًا فَغَشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرٍ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرْدَعَ عَلَيْهَا شَيْئًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) بَرِئٌ مِنَ الصَّالِفَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ»<sup>(١)</sup>.

### حريم الاحداد على الميت فوق ثلاثة

**١٥. عن عائشة (رضي الله عنها) عن النبي (ﷺ) قَالَ:** «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا»<sup>(٢)</sup>.

### حرمة لبس الثياب القصيرة

**١٦. عن أبي هُرَيْرَةَ (ﷺ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ):** «صِنْفَانٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَذَنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءً كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَاسِنَمَةُ الْبَخْتِ الْمَائِلَةُ لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدُنَّ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»<sup>(٣)</sup>.

### حرمة وصل المرأة شعره

**١٧. عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ:** قَدِمَ مَعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كُبَّةَ مِنْ شَعْرٍ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعُلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) بَلَغَهُ «فَسَمَّاهُ الزُّورَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) منافق عليه.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه مسلم.

### حرمة طاعة المرأة زوجها في معصية

١٨. عن عائشة أن امرأة من النصارى زوجت ابنتها فتمعّط شعر رأسها فجاءت إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقالت: إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال: «لَا إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوْصَلَاتِ».<sup>(١)</sup>

### حرمة التباهي في اللباس والتسبّب بما لم تعط

١٩. عن أسماء أن امرأة قالت يا رسول الله إن لي ضرورة فهل على جناح إن تسبّب من زوجي غير الذي يعطيوني فقال رسول الله ﷺ: «المتشبّع بما لم يعط كلب ثبّي زور».<sup>(٢)</sup>

### إباحة لبس الثياب المعصرة للنساء

٢٠. عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: رأى النبي ﷺ على ثوبين مغضّفين فقال: «ألمك أمرتك بهذا». قلت أغلّهما. قال: «بل أحرّ قهما».<sup>(٣)</sup>

### تحريم تشبه النساء بالرجال في اللباس والحركات والكلام

٢١. عن ابن عباس ﷺ قال: لعن رسول الله ﷺ «المتشبّهين من الرجال بالنساء والمتشبّهات من النساء بالرجال».<sup>(٤)</sup>

(١) منافق عليه.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.



٢٢. عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: لعنة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هي لعن المختفين من الرجال والمرتجلات من النساء وقال آخر جوهم من بيوتكم قال فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا وأخرج عمر فلانا<sup>(١)</sup>.

### حرمة الوشم وتقليل الاسنان

٢٣. عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنهما) قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتمتصات والمتعلقات للحسن المغيرات خلق الله ما لي لا لعن من لعنه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وهو في كتاب الله»<sup>(٢)</sup>.

٢٤. عن أسماء رضي الله عنها قالت: سألت امرأة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقالت يا رسول الله إن ابنتي أصابتها الحصبة فامرق شعرها وإن زوجتها فأفضل فييه؟ فقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «لعن الله الواصلة والمستوصلة»<sup>(٣)</sup>.

٢٥. عن عون بن أبي جحيفة رضي الله عنهم قال: رأيت أبي اشترا حجاجا فامر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك قال: «إن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) نهى عن شمن الدم وثمن الكلب وكسب الأمة ولعن الواشمة والمستوشمة وأأكل الربا وموكله ولعن المصوّر»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) منافق عليه.

(٣) منافق عليه.

(٤) منافق عليه.



جواز خروج المرأة الى المسجد اذا اذن الزوج

٢٦. عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ «إذا استأذنت امرأة أحديكم فلَا يمنعها»<sup>(١)</sup>.

حرمة وضع الطيب لمن خرجت من بيتها

٢٧. عن زينب امرأة عبد الله قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا شهدت إحداكنَ المسجدَ فلَا تمسَ طيبًا»<sup>(٢)</sup>.

٢٨. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّمَا امْرَأَةً أَصَابَتْ بَخْرُورًا فَلَا تَشْهُدْ مَعَنَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ»<sup>(٣)</sup>.

الإذن بخروج النساء لحوائجهن

٢٩. عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قد أذن أن تخرجن في حاجتك»<sup>(٤)</sup>.

ستر المرأة نفسها بثياب

٣٠. عن أم عطية قالت أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر والأضحي العوائق والحيض وذوات الخدور فاما الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. قلت يا رسول الله احذنا لا يكون لها جلباب قال: «لتلبسها أختها من جلبابها»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.

(٥) منافق عليه.



## باب طهارة المرأة وعبياداتها

### طهارة ثوب المرأة

٣١. عن اسماء (رضي الله عنها) قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقلت أرأيت إحدانا تحيض في الثوب كيف تصنع قال: «تحتنه ثم تقرصه بالماء وتتضنه ثم تصلى فيه»<sup>(١)</sup>.

وجوب اغتسال المرأة اذا احتلمت

٣٢. عن أم سلامة قالت: جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إن الله لما يستحب من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت قال النبي ﷺ: «إذا رأت الماء» فغطت أم سلامة تعني وجهها وقالت يا رسول الله وتحتم المرأة قال: «نعم تربت يمينك فيما يشبهها ولذها»<sup>(٢)</sup>.

كيفية اغتسال المرأة من الجنابة

٣٣. عن أم سلامة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله إنني امرأة أشد ضفر رأسي أفنقضه لغسل الجنابة؟ قال ﷺ: «لا إنما يكفيك أن تحيض على رأسك ثلاث حثبات ثم تفقيضين عليك الماء فتطهر»<sup>(٣)</sup>.

جواز اغتسال الرجل والمرأة من اناناء واحد

٤. عن عائشة قالت: «كنت أغتنس أنا والنبي ﷺ من إناه واحد كلانا جنب»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.

## كيفية اغتسال المرأة من الحيض

**٣٥. عن عائشة (رضي الله عنها) أن امرأة سالت النبي ﷺ عن غسلها من المحيض فأمرها كيف تغسل ثم قال: «خذي فرصة من مسک فتطهري بها» قالت كيف أتطهري؟ قال: «تطهري بها» قالت كيف؟ قال: «سبحان الله تطهري» فاجتبتها إلى فقلت تتبعي أثر الدم<sup>(١)</sup>.**

## تصفيق المرأة اذا نابها شيء في الصلاة

**٣٦. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح للرجال و التصفيق للنساء»<sup>(٢)</sup>.**

## صلاة المرأة المستحاضة

**٣٧. عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة استحاضت فلا أطهر، أفعل الصلاة؟ فقال: «لا، إنما ذلك عرق، وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعني الصلاة، وإذا أدررت فاغسلي عنك الدم ثم صلي»<sup>(٣)</sup>.**

## جواز صلاة المرأة منفردة خلف الصف

**٣٨. عن أنس بن مالك قال: «صلينا أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي ﷺ وأمي أم سليم خلفنا»<sup>(٤)</sup>.**

(١) منافق عليه.

(٢) رواه مسلم.

(٣) منافق عليه.

(٤) رواه البخاري.



## لا تقضى المرأة الصلاة الفائتة أثناء الحيض

**٣٩. عن معاذة (رضي الله عنها)** «أن امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها: أتجزي إحدانا صلاتها إذا طهرت؟ فقلت: أحوروية أنت؟ كنا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به أو قالت فلا نفعله»<sup>(١)</sup>.

## جواز الاعتكاف للمستحاضنة

**٤٠. عن عائشة** «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ فَرُبِّمَا وَضَعَتْ الطَّسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمِ وَرَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ الْعُصْفُرِ فَقَالَتْ كَانَ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فُلَانَةً تَجَدُهُ»<sup>(٢)</sup>.

**٤١. عن عائشة قالت:** «اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها وهي تصلي»<sup>(٣)</sup>.

## لا يجوز صيام النافلة للزوجة إلا بإذن زوجها

**٤٢. عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:** «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَذَنَّ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرُهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) منافق عليه.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه البخاري.

## تغطية المرأة وجهها في الاحرام

٤٤. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام فقال النبي ﷺ: «لَا تلبسو القميص وَلَا السرّاويلاتِ وَلَا العماماتِ وَلَا البرانسِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُ لِيسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلَيَلْبِسْ الْخُفَيْنِ وَلَيَقْطَعَ أَسْقَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تلبسو شيئاً مسأة زعفرانٍ وَلَا الورسٍ وَلَا تنتقب المرأة المحرمة وَلَا تلبس الفقازين»<sup>(١)</sup>.

ما تفعله المرأة الحائض وهي محرمة

٤٥. عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: «خرجنا لا نرى إلا الحجاج فلما كنا بسرف حضرت فدخل على رسول الله ﷺ وأنا أبكي قالت: «ما لك أفسست» قلت: نعم قال: «إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت» قالت: وضحت رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) متفق عليه.

## باب النكاح وما يتعلّق به من أحكام

### المرأة تستأنن في الزواج

٤٤. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْأَئِمُّ أَحَقُّ بِنُفُسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نُفُسِهَا وَإِذْنُهَا صُمَاطُهَا»<sup>(١)</sup>.

٤٥. عَنْ خَنْسَاءَ بْنِتِ خَدَامٍ الْأَنْصَارِيَّةِ «أَنَّ أَبَاهَا زَوْجَهَا وَهِيَ ثَيْبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ نِكَاحَهَا»<sup>(٢)</sup>.

### جواز النظر للمرأة قبل الخطبة

٤٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْظِرْ إِلَيْهَا»<sup>(٣)</sup>. قَالَ: لَا، قَالَ ﷺ: «فَادْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا»<sup>(٤)</sup>.

### عزل الرجل عن زوجته

٤٧. عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا أتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ لِي جَارِيَةً هِيَ خَادِمُنَا وَسَانِيَتَنَا وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ». فَقَالَ: «اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدْرَ لَهَا» فَلَبِثَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبَلتْ. فَقَالَ: «قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدْرَ لَهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه مسلم.

ما يحل للرجل من زوجته وهي حائض

**٤٩. عن ميمونة (رضي الله عنها) قالت:** «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فاتزرت وهي حائض»<sup>(١)</sup>.

تطيب الزوجة زوجها بيديها

**٥٠. عن عائشة قالت:** «كُنْتُ أطِيبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطِيبِ مَا يَجِدُ حَتَّى أَجِدَ وَبِصَنَاعَةِ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحِينَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

أخذ الزوجة من مال زوجها بغير اذنه

**٥١. عن عائشة رضي الله عنها قالت:** دخلت هند بنت عتبة امرأة أبى سفيان على رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيوني من النفقة ما يكفي ويكفيبني إلآ ما أخذت من ماله بغير علمه فهل على في ذلك من جناح ؟ فقال رسول الله ﷺ: «خذلي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنبك»<sup>(٣)</sup>.

(١) منافق عليه.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

هذا الكتاب منشور في

شبكة الألوكة

[www.alukah.net](http://www.alukah.net)



